هل يمكن معرفة المحدث أصح الأسانيد وكن الجري في الحديث بنفسه قال ابن الصلاح ولهذا نرى الإمساك عن اسناد او حديث الى اخره فليس الكلام مقصورا على الاسانيد كما هنا قلت كانه تخلف الزين قوله أو حديث لانه قال الحافظ ابن حجر لا يحفظ عن احد من ائمة الحديث انه قال حديث كذا اصح الاحاديث على الاطلاق لانه لا يلزم من كون الاسناد اصح من غيره ان يكون المتن المروي به اصح من المتن المروي بالاسناد المرجوح لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني ووجودها في الاول او كثرة المتابعات وتواترها على الثاني دون الاول فلاجل هذا ما خاض الائمة الا في الاول خاصة وكانه قال هل يمكن أو لا يمكن كما يفيده قوله صح قال زين الدين والمختار انه اي معرفة الاصح ذكر الضمير لاضافته الى المذكر لا يصح الظاهر ان يقال لا يمكن لانه عنوان البحث فكانه اراد بالصحة الامكان لان تفاوت مراتب الصحة التي تفيدها صحيح واصح الا ان ابن الصلاح ذكر هذا البحث بعد بيان مراتب الصحة فانه قال الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه ويتنوع الى مشهور وغريب وبين ذلك ثم قال ان درجات الصحيح تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي تبنى الصحة عليها وتنقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستعصي احصاؤها على العاد الحاصر انتهى وهذا التفاوت في المراتب التي عللها زين الدين لا تتضح الا بعد معرفة هذه التقاسيم فلو اشار اليها كان اتم في الافادة لقوله مترتب على تمكن الاسناد من شروط الصحة ولا سبيل الى معرفة تمكنه منها الا بعد معرفة هذه التقاسيم لتعرف الاعلى مرتبة من الادنى كما قال ويعز وجود

على

أعلى درجات القبول في كل فرد فرد من الرواة بان يكون اكمل رواة الاحاديث عدالة وضبطا بالنسبة الى كل راو في الدنيا لحديث نبوي في ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة اذ قد لا يعز في بعض الرواة او في تراجم معدودة لرواة متعددين كما يأتي انه قد حكم على بعض التراجم بالنسبة الى راو معين وهذا التعليل يشعر بانه ممكن وانما يعز ولو عبر المصنف في اول البحث بقوله نعم معرفة اصح الاسانيد لكان اوفق لما ذكره هنا نعم عبارة الحاكم بلفظ لا يمكن ان يقطع الحكم في اصح الاسانيد لصحابي واحد وكانه لذلك قال المصنف وقريب من هذا اي من كلام الزين ما قاله الحاكم اي ابو عبد الله الامام الكبير الحافظ الشهير النيسابوري المتفق على امامته وجلالته ويأتي ذكر كتابه المستدرك وكلام الائمة فيه وهذا الذي ذكره المصنف ذكره الحاكم في كتابه علوم الحديث وسيأتي كلامه قريبا وهذا الاطلاق الاول في المسئلة والاطلاق الثاني ما افاده قوله قال ابن الصلاح ان جماعة من المحدثين خاضوا في غمرة ذلك الغمرة بالغين المعجمة فميم ساكنة فراء من غمره الماء غطاه ففي الكلام استعارة شبه البحث عن اصح الاسانيد بالبحر فاثبت له الخوض والغمرة وهذا دليل على ان هؤلاء الخائضين يرون امكان معرفة اصح الاسانيد بل وجزموا فيما عينوه وهذا القسم مقابل قول المصنف يمكن وكانه قال او لا ثم ذكر القسم الاول واخذ في ذكر الثاني فاضطربت أقوالهم اختلفت في تعيين اصح الاسانيد فقال البخاري اصح الاسانيد زاد ابن الصلاح لفظ كلها وكذلك الحاكم في الرواية عن البخاري وما كان يحسن حذفها اذ فيها التنصيص على المراد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)